

مصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة<sup>(١٤٢)</sup> وأن تدعم ذلك البرنامج عن طريق ترتيبات مؤسسية ملائمة وموارد إضافية كافية ، وانه من المهم زيادة قدرة المنظومة على الاستجابة للاحتياجات في هذا الصدد ،

وإذ تؤكد من جديد كذلك أن القرار النهائي بشأن اتخاذ المزيد من التدابير المؤسسية الجديدة سوف تتخذه الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ،

وإذ تسلم بالحاجة الملحة إلى اتخاذ تدابير فعالة لتسهيل تطوير التكنولوجيا ونقلها من البلدان المتقدمة النمو إلى البلدان النامية بصفة خاصة ، وإلى تعزيز الموارد المالية من أجل تنمية مصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة في البلدان النامية ،

وإذ تحيط علماً أيضاً « بتقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة »<sup>(١٤٣)</sup> الذي اعتمدته المؤتمر في ٢١ آب/أغسطس ١٩٨١ ،

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام عن المؤتمر<sup>(١٤٤)</sup> ،  
وإذ تلاحظ مع الارتياح الاتفاques التي تم التوصل إليها بشأن بعض القضايا في المؤتمر على نحو ما ورد في التقرير الذي اعتمدته المؤتمر ،

وإذ تعرب عن عميق القلق لعدم اتخاذ قرارات نهائية بشأن بعض المسائل الهامة الأخرى ،

وإذ تسلم بالحاجة إلى استمرار المجتمع الدولي في الالتزام بتنفيذ برنامج عمل نيروبي لتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة الذي اعتمدته المؤتمر ، وفي بذلك جهود من أجل تنفيذه ،

## أولاً

### برنامج عمل نيروبي لتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة

١ - تعرب عن تقديرها وشكراً لها حكومة وشعب كينيا لما قدماه إلى مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة ، المعقود في نيروبي في الفترة من ١٠ إلى ٢١ آب/أغسطس ١٩٨١ ، من تسهيلات هامة ولها أبدية من كرم ضيافة ؛  
٢ - تؤيد برنامج عمل نيروبي لتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة ؛

٣ - تحيث جميع الحكومات على اتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ برنامج عمل نيروبي والعمل ، حسبما يكون عليه الحال ، على مواصلة و/أو إنشاء مراكز تنسيق وطنية لتسهيل هذا التنفيذ ؛

(١٤٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة ، نيروبي ، ١٠ إلى ٢١ آب/أغسطس ١٩٨١ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.81.I.24) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .

(١٤٣) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.81.I.24 .  
(١٤٤) A/36/652 .

١٩٣/٣٦ - مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦)  
المورخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المورخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ،  
والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د إ - ٧) المورخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٦/٣٥ المورخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الأئمانية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ١٤٨/٣٣ المورخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٩٠/٣٤ المورخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٢٠٤/٣٥ المورخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١١٩ (د - ٦٣) المورخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٧٧ ،  
و ٦١/١٩٧٨ المورخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٨ ، و ٦٦/١٩٧٩ المورخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٩ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٧/١٩٨٠ المورخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ بشأن عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة والتحضير له ،

واقتناعاً منها بأهمية تنمية مصادر جديدة ومتتجدة للطاقة من أجل المساهمة في تلبية الاحتياجات من التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستمرة ، لا سيما في البلدان النامية ، عن طريق جملة أمور منها التحول من الاقتصاد الدولي الحالي القائم أساساً على الهيدروكربونات إلى اقتصاد يستند بدرجة متزايدة على مصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة ،

وإذ تؤكد أن المسؤولية الأولى عن تعزيز تنمية مصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة والانتفاع بها تقع على عاتق البلدان ذاتها ، وإن التعاون الدولي ، في هذا المجال ، لا غنى عنه ، وينبغي توجيهه نحو مساعدة الجهود القومية ودعمها ، وإن البلدان المتقدمة النمو تتحمل مسؤولية خاصة تمثل في ضمان إسهام جهودها الثانية المتعددة الأطراف ، على السواء ، إسهاماً فعالاً في تحقيق هذه الغاية ، وأن البلدان الأخرى التي تستطيع أن تفعل ذلك ، ينبغي أن تواصل هي أيضاً تعزيز جهودها في هذا الصدد ،

وإذ تؤكد من جديد أن منظمة الأمم المتحدة ينبغي أن تشارك مشاركة كاملة في تنفيذ برنامج عمل نيروبي لتنمية واستغلال

(ج) تعزيز تعينة الموارد المطلوبة في تنفيذ برنامج عمل نairobi :

(د) التوصية بمبادئه توجيهية تقدم إلى الأجهزة والمؤسسات والهيئات المالية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة فيما يتصل بتمويل الأنشطة المتعلقة بتنفيذ التدابير الواردة في برنامج عمل Nairobi ، بغية المساعدة على ضمان تنفيذ التدابير الواردة في البرنامج المتعلقة بالموارد المالية :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة المؤقتة في دورتها في سنة ١٩٨٢ ما يلزم من الوثائق الأساسية عن الموضوعات المذكورة أعلاه ، مع التأكيد بصورة خاصة على تعينة الموارد المالية وال المجالات التي تستدعي اتخاذ إجراءات على سبيل الأولوية والمحددة في برنامج عمل Nairobi ، وهي :

(أ) تقدير الطاقة وخطيبها :

(ب) البحث والتطوير والبيان العملي :

(ج) نقل التكنولوجيات الناضجة وتكيفها وتطبيقها :

(د) تدفقات المعلومات ، والتعليم والتدريب :

٧ - تطلب إلى أجهزة منظمة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهنئتها أن تبلغ اللجنة المؤقتة بالأنشطة التي شرعت فيها بالفعل ، لاسيما فيما يتصل بالتدابير المتعلقة بمصادر معينة والمحددة في الفقرات ٣٦ إلى ٤٥ من برنامج عمل Nairobi ، بغية مساعدة اللجنة المؤقتة في توجيه تنفيذها ورصد ее :

٨ - تقرر ، مع مراعاة أحكام هذا القرار ، أن تتضمن القضايا التي ستناقشها اللجنة المؤقتة في سنة ١٩٨٢ ، تقديم توصيات محددة بالإجراءات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين فيما يتعلق ، بصفة خاصة ، بال مجالات التي تستدعي اتخاذ إجراءات على سبيل الأولوية وسبل وأساليب تعينة الموارد المالية وغيرها لمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة :

### ثالثاً

#### دعم الأمانة

١ - تحيط علماً بتوصية الأمين العام بتوفير خدمات الدعم الفني التي تتطلبها الهيئة الحكومية الدولية المنفذة المذكورة أعلاه (١٤٥)، من أجل التسهيل التام للمهام المنطقة باللجنة المؤقتة المعنية بمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة في الفقرة ٥ من الفرع الثاني ، وترجو أن توضح هذه الترتيبات المؤقتة موضع التنفيذ على الفور؛

٢ - تطلب إلى جميع أجهزة منظمة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهنئتها أن تقدم أولى دعم ممكن للترتيبات المقترنة بما يكفل ، بصفة خاصة ، الإعداد والتابعة الملائمة لاجتئاع اللجنة المؤقتة في سنة ١٩٨٢ الذي سيبدأ تنفيذ برنامج عمل Nairobi :

(١٤٥) المرجع نفسه . الفقرتان ١٠ و ١١ .

٤ - ترجم من أجهزة منظمة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهنئتها أن تشارك مشاركة كاملة في تنفيذ برنامج عمل Nairobi وأن تدعمه على الأمد القصير والمتوسط والطويل ، خاصة لصالح البلدان النامية وفقاً لخططها وأولوياتها الوطنية :

٥ - تطلب إلى جميع المنظمات والمؤسسات الحكومية الدولية المتخصصة ، في ميدان مصادر الطاقة الجديدة والمتعددة ، أن تعاون في تنفيذ برنامج عمل Nairobi :

٦ - تدعو جميع المنظمات غير الحكومية المعنية في كل من البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو إلى دعم برنامج عمل Nairobi والمساهمة في تنفيذه :

### ثانياً

#### الهيئة الحكومية الدولية

١ - تؤكد أنه ينبغي وجود هيئة حكومية دولية في الأمم المتحدة تعنى على وجه التحديد بمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة ويعهد إليها ، في جملة أمور ، بتحقيق ورصد تنفيذ برنامج عمل Nairobi :

٢ - تقرر أن تعتمد الترتيبات النهائية المتعلقة بالهيئة الحكومية الدولية في دورتها السابعة والثلاثين :

٣ - تقرر أيضاً ، دون المساس بالترتيبات المؤسسة النهائية ، إنشاء «لجنة مؤقتة معنية بمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة» على نسق اللجنة التحضيرية المؤقرة للأمم المتحدة المعنية بمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة ، على أن تعقد تلك اللجنة ، في النصف الأول من ١٩٨٢ ، دورة واحدة فقط تستغرق مدة لا تتجاوز أسبوعين ، وأن تقدم اللجنة تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وتقرر كذلك أن تعهد إليها بهمة الشروع العاجل في تنفيذ برنامج عمل Nairobi :

٤ - تحيط علماً مع التقدير بالعرض المقدم من حكومة إيطاليا لاستضافة اجتماع اللجنة المؤقتة في ١٩٨٢ في روما :

٥ - تقرر أن تقوم اللجنة المؤقتة ، مع مراعاة أحكام الفقرة ٦ من برنامج عمل Nairobi ، بالتركيز ، في جملة أمور ، على ما يلي :

(أ) التوصية بمبادئه توجيهية تتصل بالسياسة تقدم مختلف الأجهزة والمؤسسات والهيئات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة بقصد مصادر الطاقة الجديدة والمتعددة ، وذلك على أساس برنامج عمل Nairobi :

(ب) صياغة خطط وبرامج عملية المنحس والتوصية بها لتنفيذ برنامج عمل Nairobi وفقاً للمجالات المحددة في البرامج بوصفها مجالات تستدعي اتخاذ إجراءات على سبيل الأولوية ، وبصفة خاصة في الفقرات ٤٧ إلى ٥٦ منه :

## خامساً

## العمل على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي

تؤكد أهمية المجهود المبذولة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي لتنفيذ برنامج عمل نيروبي ، وترجمة من اللجان الإقليمية أن تقوم على الفور ، وحسب الضرورة ، بوضع خطط وبرامج إقليمية ، أخذة في اعتبارها ، بصفة خاصة ، المجالات التي تستدعي الاهتمام على سبيل الأولوية والمحددة في الفقرة ٧١ من برنامج عمل نيروبي ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى اللجنة المؤقتة المعنية بمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة في دورتها في سنة ١٩٨٢ :

## سادساً

## التعاون فيما بين البلدان النامية

١ - تدرك أن البلدان النامية تسعى إلى تعزيز اعتمادها الجماعي على الذات في مجالات مختلفة تحقق مصالحها المتبادلة ، عن طريق برامج للتعاون الاقتصادي والتكنولوجي في مجالات مثل تبادل المعلومات ، والعمليات المشتركة المتعلقة بتنمية المشاريع ، والمجهود المشتركة في ميدان البحث والتطوير والبيان العملي ، وتكييف التكنولوجيات لمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة ، والمساعدة التقنية ، لاستكمال الاجراءات التي لا غنى عنها والتي يتعين على المجتمع الدولي اتخاذها :

٢ - تطلب إلى المجتمع الدولي في هذا الصدد ، اتخاذ تدابير لتوفير الدعم والمساعدة ، حسب الاقتضاء ، للمجهود الذي تبذلها البلدان النامية للتعجيل بالتعاون فيما بينها في ميدان مصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة :

## سابعاً

## حشد الموارد المالية

١ - تؤكد على أن تنفيذ برنامج عمل نيروبي يتطلب حشد موارد إضافية وكافية ، وإن كل بلد سيظل يتحمل المسؤولية الأساسية عن تنمية ما لديه من مصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة ، مما يتضمن منه اتخاذ تدابير قوية من أجل حشد موارده المحلية المالية وغيرها على نحو أقوى :

٢ - تؤكد على أن تنفيذ برنامج عمل نيروبي يقتضي الاضطلاع بأنواع عديدة من الأعمال ، بدءاً من الاجراءات الداعمة ، بما فيها التقدير القومي لمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة من أجل التنمية الشاملة للطاقة ، والأنشطة السابقة للاستهار ، إلى استئثار رأس المال في المشاريع والبرامج التي تتطلب موارد مالية

٣ - تقرر أن تستعرض في دورتها السابعة والثلاثين ترتيبات دعم الأمانة في ضوء الاحتياجات الطويلة الأجل ، وذلك في إطار القرار النهائي المتعلق بالتدابير المؤسسية الأخرى ، مع مراعاة أنه تعليقات قد ترغب اللجنة المؤقتة في تقديمها بشأن تلك المسائل :

## رابعاً

## التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة

١ - تطلب إلى جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها تنظيم أعمالها وترشيد أنشطتها وفقاً للأولويات المقررة بحيث تلبي الحاجة إلى تنفيذ برنامج عمل نيروبي :

٢ - تقرر أن تعهد إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، في إطار ولايته كما حدتها الجمعية العامة في قرارها ١٩٧/٢٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٢٠٢/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ ، بهمة تنسيق مساهمات أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها :

٣ - تقرر أيضاً ، من أجل كفالة التعاون والتنسيق اللازمين لتنفيذ برنامج عمل نيروبي ، أن تتخذ الترتيبات اللازمة لتوفير قدرة تنسيقية لمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة في مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، الذي سيضطلع بالدور الآشوري ، مع الاستفادة على نحوٍ تام وفعّال من الموارد المتوفرة بالفعل داخل الأمم المتحدة ، ورهنها بالإجراءات العادلة للجمعية العامة ، وتقرر استعراض الترتيبات المتعلقة بهذه القدرة التنسيقية لموارد الطاقة الجديدة والمتتجدة في دورتها السابعة والثلاثين :

٤ - تلاحظ مع الموافقة قرارلجنة التنسيق الإدارية بتشكيل فريق عامل مخصص لإعداد مقترنات تتعلق بالمتابعة المشتركة بين الوكالات لبرنامج عمل نيروبي وذلك لتقديمها إلى اللجنة المؤقتة المعنية بمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة في اجتماعها في سنة ١٩٨٢ :

٥ - تؤكد ، انه ينبغي للفريق العامل المخصص التابع للجنة التنسيق الإدارية ، تسهيلاً لتنفيذ برنامج عمل نيروبي ، أن يقوم بجملة أمور منها ما يلي :

(أ) الاضطلاع باستعراض واف للأنشطة المغاربة والمزمعة لمنظمه الأمم المتحدة في ضوء توصيات برنامج عمل نيروبي ، بغية تسهيل تكييفها وإعادة صياغتها حسبما تقتضي الضرورة وتوفير إطار أساسي للمشاريع والبرامج المستقبلة :

(ب) إنشاء ما يلزم من فرق العمل المخصصة ، دون المساس بإنشاء فرق العمل المخصصة التي قد توصي بها الهيئة الحكومية الدولية ، وفقاً للقرنين ٦٦ و ٦٧ من برنامج عمل نيروبي :

١٠ - تحتَ جميع الأطراف المهمة على التعجيل بالنظر في السبل الممكنة الأخرى التي من شأنها زيادة تمويل الطاقة ، بما فيها الآليات قيد الدراسة في البنك الدولي ، مثل انشاء فرع للطاقة .

الجلسة العامة ١٠٣  
١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

### ١٩٤/٣٦ - مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً

إن الجمعية العامة ،  
إذ تشير إلى قراراتها ٢٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦)  
المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنن الإعلان وبرنامج العمل المتعلقات بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د إ - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ،  
والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٩ (د إ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ والتعلق بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تؤكد من جديد أنه في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث أعلنت الجمعية العامة ، في جلسة أمور ، على أن أقل البلدان نمواً - وهي أضعف البلدان اقتصادياً وأكثرها فقرًا والتي تعاني من أشد المشاكل الهيكلية استعصاً - تحتاج ، كأولوية أساسية في إطار الاستراتيجية الإنمائية إلى برنامج خاص ذي حجم كافٍ وكافية تنسق مع خططها وأولوياتها الوطنية حتى يتثنى لها انتزاع نفسها بصورة حاسمة من حالتها الماضية والحاضرة وأفاقها القاتمة<sup>(١٤٦)</sup> ،

واذ تشير إلى قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩<sup>(١٤٧)</sup> الذي قرر فيه المؤتمر ، كإحدى أولوياته الرئيسية ، البدء في برنامج عمل جديد شامل لصالح أقل البلدان نمواً يتكون من مرحلتين : برنامج عمل فوري ، ١٩٨١-١٩٧٩ ، وبرنامج عمل جديد أساسى للثانيات ، وهو البرنامج الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ٢١٠/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٠٣/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٢٠٥/٣٥ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن عقد مؤتمر للأمم المتحدة معني بأقل البلدان نمواً بغية وضع الصيغة النهائية لبرنامج العمل الجديد الأساسي للثانيات لصالح أقل البلدان نمواً واعتباره ودعمه ،

دولية إضافية كافية ، عامة وخاصة على السواء ، من جميع البلدان المتقدمة النمو ، والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من المنظمات الدولية ، وأنه ينبغي أيضاً للبلدان النامية القادرة أن تواصل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية الأخرى :

٣ - تكرر تأكيد أن حجم الطلب على تمويل هذه الأنواع من الإجراءات أو الأنشطة كبير بالفعل وأنه سوف يزداد في السنوات المقبلة ، خصوصاً مع تتنفيذ برنامج عمل نيكروبي :

٤ - ترجو ، من أجل القيام ب مختلف الأنشطة التي تتضمن برنامج عمل نيكروبي ، تزويد الآليات والمؤسسات المالية لنظام الأمم المتحدة بالأموال الإضافية الكافية لتلبية الاحتياجات المتزايدة للإجراءات الداعمة الأولية والأنشطة السابقة للاستثمار المتعلقة بتضمين مصادر الطاقة الجديدة والمتعددة في البلدان النامية :

٥ - تحتَ الآليات والمؤسسات المالية على الاستجابة على نحو أكثر اتساعاً وفعالية للطلبات القومية ، فضلاً عن الطلبات الواردة من المنظمات دون الإقليمية والإقليمية والدولية العالمية في تنمية مصادر الطاقة الجديدة والمتعددة في البلدان النامية ، وفقاً للأولويات المقررة في برنامج عمل نيكروبي واستجابة لتوصيات الهيئة الحكومية الدولية المشار إليها في الفرع الثاني أعلاه ، فيما يتعلق بتنفيذها :

٦ - تؤكد من جديد ، في هذا الصدد ، أنه ينبغي توجيه موارد محددة إضافية عن طريق قنوات مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وصندوق الأمم المتحدة الدائري لاستكشاف الموارد الطبيعية ، والترتيبات المالية الطويلة الأجل لأغراض العلم والتكنولوجيا ، وحساب الطاقة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغير ذلك من القنوات المعنية بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، وفقاً للخطط والأولويات القومية :

٧ - تحتَ المنظمات والمؤسسات المالية الإنمائية ، الدولية والإقليمية ، وخصوصاً البنك الدولي ، على توفير موارد إضافية كافية ، خصوصاً للإجراءات الداعمة والأنشطة السابقة للاستثمار وأنشطة الاستثمار التي تجري على نطاق كبير في ميدان مصادر الطاقة الجديدة والمتعددة ، وفقاً للأولويات القومية :

٨ - تحيط على بالتدابير التي اتخذها البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للقيام بدراسة مشتركة وصولاً إلى تقييم دقيق قدر الامكان لاحتياجات من الإجراءات الداعمة والأنشطة السابقة للاستثمار من أجل مصادر الطاقة الجديدة والمتعددة في البلدان النامية في الثنائيات وترجو ، نظراً للضرورة الملحة لتلبية احتياجات البلدان النامية في هذا الميدان ، أن تقدم الدراسة النهائية إلى اللجنة المؤقتة المعنية بمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة التي ستبدأ تتنفيذ برنامج عمل نيكروبي في اجتماعها في سنة ١٩٨٢ :

٩ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين تقريراً عن التقدم المحرز في تتنفيذ الاجتماعات الاستشارية على النحو المجمل في الفقرة ٩١ من برنامج عمل نيكروبي :

(١٤٦) القرار ٢٥/٥٦ ، المرفق ، الفقرة ١٣٦ .

(١٤٧) انظر: أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الخامسة ، المجلد الأول ، التقرير والمفهومات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم آتىع A.79.II.D.14 . الجزء الأول ، الفرع ألف .